صناعة النفط في لبنان

دراسة تحليلية في الشركة الوطنية، الصندوق السيادي والنظام الضريبي

ملاحظات وتوصيات

وحدة الأبحاث والدراسات

المركز اللبناني للطاقة والابتكار

باريس - فرنسا

| **Lebanese Energy and Innovation Center**
23 rue Greneta - 75002 Paris
contact@leic-lb.com
www.leic-lb.com

Dr Nicolas Sarkis

President of LEIC
Oil & Gas Consultant
APRC
Paris - France

Dr Daniel Melhem

LEIC Research Unit
Chief Data Scientist,
MELKART consulting -
Paris - France

Ahmad Chamseddine

LEIC Innovation Unit
Strategy & Innovation
Consultant
EuroGroup
Paris-France

Researchers

Dr Julien Malizard

Researcher in Energy
University of Montpellier I - France

Dr Ishmael Ackah

Researcher in Oil & Gas
Institute for oil and gas studies
Akra - Ghana

Dr Guy Dabi Leyba

Researcher in Oil & Gas
University of Clermont Ferrand - France

Dr Mojtaba Mortada

Jurist
Lebanese University - Beirut - Lebanon

Dr Bertrand Laporte

Researcher in Oil & Gas
University of Clermont Ferrand - France

Dr Mahmoud Melhem

Jurist
Kilaw University - Kuwait

Table 1 : Summary of Economic terms

	Lebanon	World	Israel	Cyprus
Type	PSC in law 2010 Non participation in the first round	Tax & Royalty : 56C PSC : 72 C Services Agree : 6 C	Concessionary	PSC
Royalties	4% Gas 5% to 12 % Sliding scale with oil production	Inter. Average : 8% to 12% Concessionary: Before 8% to 16% Contractual : 8% to 12%	12.5%	None
Cost Recovery	Limit to 35% Biddable		None	Biddable
Income Tax	20%	Average : 28% Concessionary : 40% Contractual sys: 33% to 44%	26.5%	12.5% 10% paid on behalf
Financial Costs	150%	135%	None	None
Profit Sharing	30% min of net profit (Biddable - R-Factor)	Average between 65% and 85%	None	Biddable
R-Factor Parameters	Parameters A, B and Rb are biddable	Parameters usually fitted by a statistical method	Fixed	NO
Area Fees	0.1%	NO	NO	NO
Capital Gain Tax	10%	NO	26.5%	20%
TVA	10%		18%	19%
Withholding Tax	Between 2.25 % and 10%	NO	Between 25% and 30%	Between 5% and 10%
Bonuses	None	Bonuses/Signatures/incentives	Incentives	Bonuses
Windfall tax	None	NO	44.56% based on R-Fcator	None
Training Fees	300k$/year until beginning of production Then 500k$/year	NO	None	Biddable
Depreciation rate	Between 8% to 25%	Depend of each country	Between 1.5% and 33%	Between 3% and 20%
Discount rate	10%	Theoretical : 10%	NO	NO
Block Sizes	10 Blocks Min : 1259 KM Max 2374 KM Av. 1790 KM	NO	Min 128 KM Max: 400 KM AV : 369 KM	Min 1440 KM Max 5741 KM Av. 3920 KM

Exploration Phase & Extension	Up to 6 years Total phase 10 Years	Up to 9 year	Between 7.5 and 9 year
Relinquishment Rule	Between 25% and 50%	Up to 40%	At least 25%
Production Phase	Up to 30 years	Up to 50 years	Up to 35 years

خلاصات

انسجاماً مع سياسة المركز اللبناني للطاقة والإبتكار، تم تسليط الضوء على قضية محورية ألا وهي الصناعة البترولية في لبنان، وذلك من خلال ورش عمل بحثية تشاركيه يقودها فرق من الباحثين وخبراء ومتخصصين في المجالات ذات الشأن العلمي والاعتبار لوضع الملاحظات ورسم سيناريوهات تفضيلية واقتراحات تحسينية بما يتلاءم مع الواقع اللبناني. الهدف هو تحليل الوضع القائم واقتراح توصيات ترتكز على دراسات ونتائج علمية بحتة تساهم في مواكبة القطاع العام في رسم السياسات، وتسهيل اتخاذ القرارات الملائمة بما يضمن الشفافية والمنافسة.

في الصندوق السيادي:

لحظت المادة ٣ من قانون الموارد البترولية إنشاء صندوقاً سيادياً لإيداع عائدات القطاع بهدف استثمارها دون وضع إستراتيجية استثمارية أو ضوابط وظيفية وإدارية لمراعاة الشفافية أو أهداف.
لذلك، اعتمدنا في الدراسة كمرحلة أولى على تقييم حجم الصندوق لوضع الإستراتيجية والأهداف. نظراً للحجم المحدود لموجودات المُحتملة للصندوق، يجب إنشاء صندوق استثماري محدد الأهداف الضوابط لتحفيز الاقتصاد الوطني (خطة مالية توسعية)، وخلق بيئة استثمارية سليمة لجذب الاستثمارات العالمية، ودعم منظومة اقتصادية جديدة قائمة على دعم الشركات الناشئة في قطاعي التكنولوجيا والطاقة البديلة، لخلق فوق العمل، وتحسين مستوى دخل الأفراد ويضمن تدفق النقد الأجنبي المستدام (خطة موازية لضمان التدفقات النقدية من المغتربين). هذه السياسة الاستثمارية يجب أن تكون مصحوبة بخطة اقتصادية ومالية واضحة وشفافة وبإصلاحات هيكلية تضمن الاستدامة المالية العامة والإنصاف بين الأجيال. كل ذلك مع مراعاة السياسة النقدية المتبعة خشية من إحداث صدمة قوية تؤثر على الاقتصاد العام نتيجة الخروج الهائل للنقد الأجنبي. وأخيراً، هذه الخطة تكون مصحوبة بإصلاح برامج التعليم لتأمين اليد العاملة القادرة على مواكبتها، ومحاولة استقطاب العقول والاستثمارات اللبنانية في الخارج. يمكن أن يكون هذا الصندوق جزءاً من صندوق سيادي تكون مدا خيله على سبيل المثال من طيران الشرق الأوسط، الكازينو،... وغيرها، عندها يمكن أن نتكلم بصندوق سيادي متعدد الأهداف والاستراتيجيات.

في الإتاوة:

تستحق الإتاوة، وفق المادة ٢٢ من EPA, بمعدل ثابت ٤٪ على الغاز الطبيعي، ومعدل متغير على النفط يتراوح بين ٥٪ و١٢٪ تحسب على شرائح الإنتاج اليومي. أن النسبة المحددة هي ثابتة زمنياً ومتوازية على الكتل العشرة. أن احتساب المتوسط المطلق، نجد أن لبنان يترّنح في أسفل المتوسط العالمي الذي يتراوح بين ٨٪ و١٢٪. هذه النسبة الغير دقيقة ٨،٥٪ هو رقم فوق التقييم (over evaluated) ومن المتوقع أن يكون في معدل بين ٧٪ و٧،٥٪ في أحسن تقدير.
في المبدأ، إن نسبة الإتاوة غالباً ما تكون مصاحبة لتقسيم الكتل، لأنها تتحدد وفق خصائص ومعايير الخاصة بكل بلوك. نرى أن المشّرع اللبناني قسّم الكتل، مراعياً الخطر الجيولوجي، عن طريق عرض كتل كبيرة تعويضا للمستثمرين، ودائماً مع إتاوة ثابتة. وكأن المشّرع اعتبر أن العاملين منفصلين وتقسيمهما يكون فرادى. فكان يجب على المشّرع استخدام الإتاوة كمحفّز للاستثمار وخاصة على الكتل الحدودية ذات المخاطر الجيوسياسية المرتفعة. أن التوزيع الحالي للكتل لا يراع هذا المبدأ المهم الأمر الذي أدى إلى توزيع غير عادل لمعدل الربح/مخاطر، والتي ينعكس سلباً على المنافسة والاستثمار. كان من الأجدى للمشرع بتصنيف البلوكات على أساس المخاطر المحدقة بكل بلوك (جيولوجي، كمية، جيوسياسي، لوجستي، بيئي، خدمات.....)، وعلى أساسها تحدد الإتاوة الخاصة بكل بلوك. لذلك ننصح بالإتاوة المتغيرة وليس الثابتة كما هو الحال ألان.

في التكاليف Costs Recovery:

حدد المشّرع اللبناني سقف التكاليف القابلة للاسترداد بنسبة ٦٥٪ (يتم تحديد النسبة بالمزايدة) ، وهى نسبة مرتفعة جداً مقارنة بالمتوسط العالمي الذي يتراوح بين ٤٤٪ و ٥٥٪، ومتوسط التكلفة في عقود الامتياز بين ٥٠٪ و ٥٢، وفِي النظام التعاقدي يبلغ متوسط التكاليف بين ٥٠ و ٥٩٪. تتكون هذه التكاليف من تكاليف رأسمالية وتكاليف تشغيلية والباقي هي استردادات من خسائر سنوات سابقة وضرائب واستهلاكات...

من قراءتنا المعمقة لنموذج استرداد التكاليف عند سقف ٦٥٪، إن القواعد والإجراءات المقترحة يشوبها الكثير من العموميات في تقدير النسب البعيدة عن الأسس العلمية وقواعد للشفافية المنافسة. إن المشّرع يفتقد إلى الأدوات الخاصة لتقييم حدود الكفاءة للمعايير المقترحة (efficiency limit of parameters). أضف، إن المشّرع لا يمتلك المعلومات الكافية والدقيقة عن التكاليف والأرباح المتوقعة. لذلك، إن الخبرة المحدودة للدولة، وضعف الكفاءة الإدارية والرقابية، والإهمال في تقييم القواعد والإجراءات، يؤدي بالمستثمر إلى إخفاء المعلومات الخاصة به عن الجهات المختصة المسؤولة في قطاع النفط والغاز، الأمر الذي يؤدي بالنهاية إلى خسارة الكثير من خلال شروط الإنفاق المالي المفروضة على الدولة (financial expenditure terms).

في تقاسم الربح:

يتم تقاسم بترول الربح الذي يتم إنتاجه بنِسَب تحدد بالاستناد إلى العامل -ر بالنسبة إلى الفصل الذي يسبقه مباشرة. حيث ح د هي حصة الدولة، و ر هو العامل الذي يستعمل لتحديد حصة الدولة (ر= التدفقات النقدية المتراكمة/نفقات رأسمالية متراكمة). يحدد A، B و Rb في المزايدة على أن لا تقل حصة الدولة عن ٣٠٪ الذي هو قليل نسبياً مقارنة بالدول التي تطبق أنظمة مشابهة وخصوصاً مع تكاليف قابلة للاسترداد عند ٦٥٪، وفِي ظل متوسط عالمي يتراوح ما بين ٦٥٪ و ٨٥٪.

إن الاعتماد على العامل ر لتحديد نسبة الدولة من الربح جيد، ويتطابق مع اغلب الانظمة المطبقة عالمياً. ولكن ما هو غير مقبول هو أن تترك المعايير A وB و Rb خاضعة للمزايدة. لذلك يجب أن تحدد المعايير وفق قواعد رياضية صحيحة وواضحة لضمان قواعد الشفافية، وهذا ما يشجع على المنافسة بين المستثمرين وإزالة الغبن

في ضريبة الدخل **In**come tax:

لحض المشّرع اللبناني ضريبة دخل بمعدل ٢٠٪ على الأنشطة البترولية مستندةً على دراسة مالية مبنية على بلوكات ذات أحجام مختلفة بهدف تحفيز الشركات لضمان تنافسية قطاع البترول اللبناني. هذه النسبة المقترحة أقل من المتوسط العالمي العام الذي يقدر ب ٢٦٪ ومتوسط الضريبة المفروضة على دخل الشركات في ظل عقود الامتياز تصل إلى ٤٠٪. مثلاً، في إسرائيل تبلغ النسبة ٢٦،٥٪.

إن تحديد المشّرع لضريبة على الأنشطة البترولية عند نسبة ٢٠٪، مرده إلى المفاضلة بين عدة نسب (١٥٪, ٢٠٪, ٢٥٪ و٣٠٪)، وخصوصاً بين ٢٠٪ و٢٥٪، على أساس صافي التدفقات النقدية للدولة بعد الضرائب أو حصة الدولة الإجمالية. إن اعتماد المشرع على تحديد نسبة الضريبة معتمداً فقط على حساب التدفقات النقدية فيه نوع من المجازفة وخاصةً إن المفاضلة تتمحور حول قيمة لا تتعدى٩٠ مليون دولار. عند المفاضلة يجب النظر إلى فائدة هذا المورد على الاقتصاد العام ككل وليس على الفرق بين التدفقات النقدية. نوصي بجميع الأحوال رفع الضريبة إلى ٢٥٪ لضمان مبدأ حسن توزيع العادل للحصص بين السياسات العامة

في الإعفاءات:

ضريبة الأملاك المبنية: نص مشروع قانون الضريبي على إعفاء الإنشاءات والتركيبات والمركبات المستخدمة للقيام بالأنشطة البترولية من ضريبة الأملاك المبنية على أن تبقى ملك للدولة عند انتهاء الأشغال وبعد استرداد كلفتها. يجب إعادة فرض هذه الضريبة

الاستثمار في الأوراق المالية: إعفاء من الضرائب على عمليات استثمار في الأوراق المالية بما فيها عمليات التحوط والمنتجات المالية المشتقة.

إعفاء الأرباح على الأسهم وأرباح رأس المال المستثمرة في بورصة بيروت أو في الشركات الصاعدة startups من الضرائب. لهذا الإعفاء فوائدة الهامة من ناحية تأمين الاستثمارات اللازمة للشركات اللبنانية الصاعدة الأمر الذي يؤدي إلى خلق فرص العمل، تحفيز النمو الاقتصادي ودعم ecosystem الوطني.

يعفى المكون التضخيمي على أرباح رأس المال من الضرائب لما عليه من مخاطر الاستثمار وخصوصاً عندما يكون معدل التضخم يتجاوز ٣٪.

إنشاء منطقة حرة على مرفأ بيروت وتمنح بعض الإعفاءات والمزايا للشركات المسجلة في لبنان والعاملة في قطاع النفط بالتحديد.

إعفاء الشركات من الضرائب على الأبحاث والتطوير وبراءات الاختراع.

صناعة النفط في لبنان

دراسة تحليلية في الشركة الوطنية, الصندوق السيادي والنظام الضريبي ملاحظات وتوصيات

مقدمة

حاز القطاع البترولي باهتمام مّركز ترجم بإصدار مراسيم طال انتظارها، ما يبعث على الأمل بحصول تقدم جدي في هذا القطاع. من المعلوم ان بناء صناعة بترولية قوية ومنافسة يتطلب حشد الجهود المتخصصة والمعنية في القطاعين العام والخاص لمواجهة التحديات، وضع الأطر المناسبة للحل بما يضمن نجاحها واستمرارها وازدهارها والنهوض الاقتصادي على مستوى البلاد.

إن وضع رؤية إستراتجية علمية، مواكبة للخطوات التشريعية والإجرائية، خطوة في الطريق الصحيح لقيام صناعة بترولية ناجحة تضمن التوازن بين العائد المحصّل والاقتصاد العام والمحافظة على الحوافز المناسبة لجذب المستثمرين.

من القضايا الهيكلية في الصناعة البترولية شكل النظام العام، المراسيم التطبيقية، القوانين والاتفاقيات، النظام الضريبي، الشركة الوطنية، الصندوق السيادي وغيرها من النقاط الهامة التي تعتبر كركيزة لمستقبل هذه الصناعة والتي لا بد من التطرق إليها بعناية علمية نظامية خشية من الهفوات والعفوية في التعاطي مع قطاع يعّول عليه للسنوات القادمة.

من هنا، وانسجاماً مع سياسة المركز اللبناني للطاقة والابتكار LEIC[1]، كان لا بد من تسليط الضوء على قضايا محورية في ملف الصناعة البترولية في لبنان، وذلك من خلال ورش عمل علمية يقودها فرق من الباحثين وخبراء ومتخصصين في المجالات ذات الشأن العلمي والاعتبار لوضع الملاحظات والاقتراحات ورسم سيناريوهات تفضيلية، على أن تستكمل لاحقاً بدراسات علمية معمقة واقتراحات تحسينية. الهدف هو تحليل الوضع القائم واقتراح توصيات ترتكز على دراسات ونتائج علمية بحتة تساهم في رسم السياسات، وتسهل في اتخاذ القرارات الملائمة بما يضمن الشفافية والمنافسة في ظروف محلية وإقليمية معقدة.

هذا الدراسة هي محاولة لإلقاء الضوء على بعض الثغرات والهفوات، وإزالة الغموض عن بعض النقاط في المراسيم والنظام الضريبي لاستدراكها وتعديلها إذا أمكن قبل فوات الأوان وخاصة إن النظام الضريبي التي لا يزال في أدراج المجلس النيابي وفِي

[1] Lebanese Energy and Innovation Centre, Paris, France, 2017.

أيدي اللجان. ومن ثم إبداء الملاحظات والتوصيات المبنية على دراسات علمية في النقاط الأساسية كالصندوق السيادي والشركة الوطنية.

في الصندوق السيادي:

لحظت المادة 3 من قانون الموارد البترولية في المياه البحرية صندوقاً سيادياً لإيداع الدولة عائدات الأنشطة والحقوق البترولية فيه بهدف استثمارها لا استهلاكها. يُعد إنشاء الصندوق السيادي من ثوابت نظام الإدارة المالية الرشيدة والمتكاملة للثروة البترولية، لكنه يثير تساؤلات عديدة تطال البنية التنظيمية، أهدافه الطويلة والقصيرة الأمد، مرجعيته الإدارية وشخصيته المعنوية، فظلاً عن علاقته بالموازنة والسياسات الاقتصادية والمالية للدولة عموماً. نقاط أستفيض النقاش بها قانونياً واقتصادياً في العديد من الدراسات الندوات.

من المعلوم إن الصندوق السيادي هو صندوق عام، خاضع لسلطة المصرف المركزي، ينظر إليه كمحفظة تتقسم على عدة أصول منها ما هو سيادي، وقسم استثماري، قسم للتثبيت، وقسم للتنمية، قسم ادخاري لأجيال القادمة وقسم للمعاشات الاحتياطية، وقسم دعم الاقتصاد كالاستثمار في منظومة اقتصادية جديدة تحّفز النمو وتؤمن فرص عمل على المدى الطويل. عادة ما يمول هذا الصندوق من عائدات النفط المباشرة (الإتاوات وأرباح النفط) ومن أرباح عائدات النفط الاستثمارية. آو عن طريق أرباح غير مباشرة كالضرائب على الأفراد والشركات. مثلاً، كالاستثمار في البني التحتية أو في قطاعات كالتكنولوجيا أو الطاقة البديلة،الذي يؤدي إلى خلق فرص عمل وتحسين مستوى الدخل عند الأفراد. هذا بالإضافة إلى إن توجيه الغاز المحلي لاستهلاك الداخلي يودي انخفاض تكاليف الطاقة على الأفراد وعلى الشركات فيخفض تكاليف الإنتاج ويحفز التنافسية. عندها تفرض ضرائب استثنائية على دخل الأفراد والشركات، وضرائب البيئة التي تفرض على استهلاك الطاقة (أفراد وشركات) تقطع لتمويل هذا الصندوق واستثمارات القطاع على الأجل الطويل[2]. وأخيراً يجب أن لا يهمل إن توجيه الإنتاج إلى السوق الداخلي يقلل الاعتماد على الطاقة المستوردة مما يُحد من خروج النقد الأجنبي وتحسين وضع ميزان التجاري (خفض العجز).

ثمّة محاذير وهواجس تطرح نفسها حول الصندوق وخاصة أن تجربة لبنان قصيرة في هذا المجال. منها ما هو متعلق بالضوابط على نسب توظيف أمواله، أي تحديداً سقف التوظيف في كل فئة من الأصول الماليّة. على سبيل المثال، توظيف جزء كبير من موجودات الصندوق في عمليّات شراء سندات الخزينة (لبنانية) سيعني حكماً تسرّب العوائد النفطيّة إلى صناديق الخزينة مجدّداً، إنّما من بوّابة الاستدانة. هذا الأمر يؤدّي إلى تضخيم حجم الدين من خلال إصدار سندات الدين السيادي التي ستحملها وتداولها

[2] Idem

محفظة الصندوق السيادي. هذا إن لم يؤدي إلى خسارتها كلياً من خلال إعادة جدولة الديون وبطبيعة الحال انخفاض أسعار الفائدة، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض ربحية السندات لحاملها (القطاع المصرفي). عندها تجد المصارف فرصة الاسترجاع أموالها فيتم بيع الدين إلى الدولة. أو أمام الخطر الأسوأ وهو التخلف عن السداد مما تجد الدولة ملزمة باستخدام أموال هذا الصندوق لتغطية خدمة الدين. والأخطر أن يكون هناك دور مؤثر للقطاع المصرفي في رسم سياسة الصندوق، فليجأ بالتعاون مع المصرف المركزي، ضمن هندسة مالية جديدة، إلى شراء دين القطاع الخاص وتحويله إلى دين عام وبالتالي تتبخر الآمال والأموال. من الأخطاء الشائعة إن يتم تحويل جزء من أموال الصندوق لشراء الدين (سمعنا مؤخراً رغبة في تخفيض الدين إلى ٦٠٪). فخدمة الدين يمكن تمويلها من الأرباح الاستثمارية للصندوق وليس من رأسمال الصندوق نفسه لأنه لا يكفي. هذه الأخيرة تكون بمثابة خطوة لاحقة لمرحلة ما بعد جدولة الديون وإعادة هيكلة أسعار الفائدة نزولاً نظراً لاستفادتهم من عوامل الثقة، تحسين التصنيف الائتماني نتيجة انخفاض المخاطر وتأمين التدفقات النقدية على الأجل الطويل بالعملة الأجنبية[3].

من الأمثلة على هذه الضوابط السقوف المحدّدة لصندوق النرويج السيادي، وهو الصندوق الأكبر والأشهر في العالم بموجودات ناهزت 885 مليار دولار، والمعروف بإدارة رشيدة يُضرب بها المثل في هذا المجال. ففي العام 1998، تم تحديد نسبة ٦٤% من إجمالي توظيف هذا الصندوق كحد أقصى للاستثمار في سوق الأسهم الدولي، بينما تم تحديد نسبة ٢،٥% منه في العام 2017 للتوظيف في السوق العقارية. أمّا 33% الباقية من الموجودات فمخصّصة للاستثمارات ذات العائدات الثابتة. العائدات الثابتة محكومة بضوابط. فتتوزّع بين 70% كسندات حكوميّة و30% للقطاع الخاص. والنتيجة محفظة سندات حكوميّة لا تتخطّى 24% من إجمالي موجودات الصندوق[4].

عند وضع إستراتيجية استثمارية متعددة لأي صندوق استثماري يجب عدم التفاؤل بتحقيق معدلات كبيرة من الأرباح نظراً إلى الظروف المحيطة بالاستثمار العالمي الحالي. حيث إن صناديق التحوط العالمية المستثمرة في الأسهم والسندات لا تحقق المرجو منها كأرباح لعدة اعتبارات : منها ما يتعلق في النسب السالبة للفوائد على سندات الخزينة السيادية العالمية مما يضعف العائد الثابت خارج المخاطر. رضوخ الشركات متعددة الجنسيات تحت ديون هائلة مما يَصعب عليها القيام في علميات استثمارية جديد لزيادة إرباحها التشغيلية، مما يؤدي إلى ضعف العائد على أسهم هذه الشركات. إما فيما يتعلق في الاستثمار في أسهم الشركات المتوسطة والصغيرة الحجم، فإنه مجدي لأنه يحقق أرباح كبيرة نظراً للنمو المفرط لهولاء الشركات وخاصة التكنولوجيا منها. ولكن هذا الاستثمار سوف يعاني من مشاكل جمة كالضعف في السيولة النقدية، وضعف القدرة الاستيعابية لهولاء الشركات على امتصاص استثمارات

[3] Claude Bizmut, workshop & discussion, Apr 2017
[4] https://www.nbim.no/

كبيرة الحجم. لذلك يبقى السوق المحلي فرصة استثمارية صافية متاحة أمام الصندوق لخلق منظومة اقتصادية جديدة ودعمه وتطويره فيحقق أرباحا مضاعفة.

الهاجس الثاني يتعلّق بمستوى الشفافيّة، الذي ستشهده مداولات وقرارات الصندوق السيادي. لا يستطيع المراقب توقّع مستوى الشفافيّة الذي سيمارسه مصرف لبنان تحديداً في إدارته الصندوق. فكثير من الخطوات التي يقوم بها المصرف تبقى طي الكتمان بآليّاتها ونتائجها، كما تظل محل تساؤل لدى المراقبين لجهة الأسباب والنتائج الفعليّة والخيارات البديلة. وهي سمة من سمات السياسة النقديّة في لبنان. لذا ، يجب إن يتكامل الهيكل الإداري الداخلي مع النموذج الرقابي المفروض على الصندوق[5]. فيدير الصندوق مجلس إدارة يدير عمليّاته، تحت إشراف مجلس تنفيذي يقوم بتحديد مهمات وحدود صلاحيّات مجلس الإدارة ويضع المبادئ المحدّدة لكيفيّة إدارة المخاطر. أمّا مجمل هذه العمليّات، فهي خاضعة وبشكل دقيق لمراقبة مجلس رقابة ينتخبه البرلمان، ويتولّى التدقيق والمصادقة على الميزانيّات والتأكّد من مطابقة الأنشطة للقوانين والأنظمة. ويملك الصندوق مجلساً استشارياً خاصاً لتطوير مستوى استثمارات الصندوق.

كثيرة هي الدراسات والتحليلات التي تناولت النقاط السابق ذكرها، ولكن ما لم يأخذ في الحسبان هو حجم الصندوق وكمية وآلية التدفقات النقدية إليه. مثلاً من إن حجم الصناديق الاستثمارية (النرويج، ابوظبي، قطر، السعودية، روسيا ...) في العالم بحلول العقد القادم سوف تتجاوز ١٤ تريليون دولار (حجم صندوقي الطليعة النرويج وابوظبي يوازي ٢،٥ تريليون دولار)، هذه المبالغ الهائلة قادرة على تحقيق الأهداف المنوط بها مستفيدة من عوامل سابقة واتجاهات اقتصادية إيجابية عالمية (زيادة الطلب) وطفرة أسعار النفط ومن احتياطات نفطية هائلة (خلال فترة ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٨). ولكن هذه الظروف تغيرت بعد أزمة ٢٠٠٨، فنمو التجارة العالمية يوازي صفر، وانغلاق اقتصاديات كبيرة كالولايات المتحدة والصين مما أدى إلى ضعف الطلب العالمي على النفط، وظهور الغاز الصخري المنافس، والتوجه العالمي نحو المزيد من الاعتماد على الطاقة البديلة[6]. هذه العوامل الضاغطة أثرت على أداء الأسعار في بيئة هابطة ومن المتوقع إن تستمر لعقود. هذا بالإضافة إلى الحجم المتوقع اكتشافه في لبنان لا يقارن بالاحتياطيات النفطية للدول سالفة الذكر. هذه العوامل تؤدي مع الوقت إلى خسارة عائدة الندرة التي يتيح استمرار ارتفاع الطلب وكذالك الأسعار وبالتالي يجب أخذها في الحسبان عند التفكير بتكوين الصندوق السيادي.

ولكن في عملية حسابية بسيطة، إن أرباح الغاز من الاحتياطي المتوقع في المنطقة الاقتصادية اللبنانية (tcf 25) لا يتعدى ٥٠ مليار دولار في أحسن الأحوال. إن التدفق

[5] Chaaban, J. and Harb, J. (2015): "Macroeconomic implications of windfall oil and gas revenues in Lebanon", The Lebanese Centre for Policy Studies
[6] Idem

المالي المباشر المتفاءل هو ملياري دولار سنوياً إي ما يعادل ٤٪ من PIB اللبناني[7]. لكن هذه التقديرات خاضعة لغموض الأسعار والأحجام. إن الأرقام المقدرة تبقى ضعيفة نسبياً مقارنة 7.4 مليار دولار كتدفقات نقدية من المغتربين إي ما يعادل ١٥٪ من PIB[8] . إن الأرقام المقدرة ضعيفة جداً ولا ترقى إلى مستوي المقارنة بالصناديق العالمية. أو حتى لا تستطيع النهوض بصندوق استثماري متعدد الأهداف. إن عائدات النفط بتقديرها الحالي لن تشكل تحولاً رئيسياً للوضع الاقتصادي ووضع المالية العامة في لبنان. ففي غياب النمو الاقتصادي، والعجز في المالية العامة (١٠٪ سنوياً) والحساب الجاري، وزيادة الإنفاق، والديون المتعاظمة (٨٠ مليار) وخدمة الدين المرتفعة، لن تمثل العائدات ترياقاً في غياب إصلاحات هيكلية وإصلاحات للمالية العامة[9]. لذلك من الأجدى أن ينشأ صندوق استثماري يتم تحويل عائداته لتحفيز والاستثمار في الاقتصاد الوطني وخاصة في قطاعات البتروكيماوية، الطاقة البديلة والتكنولوجيا لخلق نظام اقتصادي معرفي يخلق فرص العمل ويحسن مستوى دخل الأفراد ويضمن تدفق النقد الأجنبي المستدام (خطة موازية لضمان التدفقات النقدية من المغتربين). هذه السياسة الاستثمارية يجب أن تكون مصحوبة بخطة اقتصادية ومالية واضحة وشفافة ومصحوبة بإصلاحات هيكلية تضمن الاستدامة المالية العامة والإنصاف بين الأجيال. كل ذلك مع مراعاة السياسة النقدية المتبعة خشية من إحداث صدمة قوية تؤثر على الاقتصاد العام نتيجة الخروج الهائل للنقد الأجنبي.

النظام الضريبي:

يتعمد النظام اللبناني شكلاً على مبدأ تقاسم الإنتاج (في قانون ٢٠١٠)، ومن ثم على نظام تقاسم الأرباح (إتاوة وتقاسم أرباح) خلال دورة التراخيص الأولى[10]. خلال دراستنا المعمقة للنظام الضريبي المقترح من وزارة المال، ترآى لنا عدة ملاحظات هامة، ألا وهى:

في الإتاوة:

تستحق الإتاوة، وفق المادة ٢٢ من EPA, بمعدل ثابت ٤٪ على الغاز الطبيعي، ومعدل متغير على النفط يتراوح بين ٥٪ و١٢٪ تحسب على شرائح الإنتاج اليومي. أن النسبة المحددة هي ثابتة زمنياً ومتوازية على الكتل العشرة. أن احتساب المتوسط

[7] حسب تقدير صندوق النقد الدولي ان عائدات الموارد تبلغ فور سريان الإنتاج نحو ٢،٨٪ من PIB وستمثل نحو ٩٪ عند الذروة :
Nasser Saidi (2016), LEBANON'S OIL AND GAS WEALTH: POLICY RECOMMENDATIONS FOR ESCAPING THE "DEVIL'S EXCREMENT" CURSE, Maison du futur, N3, September 2016.
[8] IMF (2015): Staff report for the 2015 Article IV consultation, country report no. 15/190, July
[9] Ghazi Wazni, 2017, intervention à la Centre consultatif pour les études et la documentation.
[10] Idem

المطلق، نجد أن لبنان يترّنح في أسفل المتوسط العالمي الذي يتراوح بين ٨٪ و١٢٪[11]. هذه النسبة ٨،٥٪ اقل بكثير من نسبة الإتاوة المحسوبة في إسرائيل ١٢،٥٪[12]، مع أن هناك خصائص جيولوجية وإنتاجية متشابهة لكلا الدولتين. هذه النسبة ٨،٥٪ هي نسبة متفائلة في المتوسط العام، لأنه كما نعلم أن كمية الإنتاج تعتمد على نسبة الاستخراج (أو the rate of decline) التي لا تزال مجهولة إلى الآن، معتمدةً بدورها على خصائص الكمية، نوعية النفط، حاجته إلى ضخ الغاز أو سائل أخر لاستخراجه والتكاليف. أن نسبة الاستخراج غالباً ما تكون مرتفعة في السنوات الأولى وتنخفض مع الوقت الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الإنتاج وإلاتاوة. لذلك إن معدل ٨،٥٪ كمتوسط عام هو رقم فوق التقييم (over evaluated) ومن المتوقع أن يكون في معدل بين ٧٪ و٧،٥٪ في أحسن تقدير.

حدد المشرّع اللبناني إتاوة منخفضة نسبياً معتمداً في تقييمه على عوامل الجيولوجيا (التعقيدات الجيولوجية وتكاليف الاستخراج) وشرائح الإنتاج، ونسبة الاستخراج، بهدف جذب المستثمرين عن طريق طرح فرص استثمارية جذّابة. ولكن ما لم نعلمه إلى ألان ما هو المعيار الذي اعتمد لتحديد وحدة الأساس (initial value) المحتسبة عند ٥٪ على النفط وعند ٤٪ على الغاز الطبيعي.

في المبدأ، إن نسبة الإتاوة غالباً ما تكون مصاحبة لتقسيم الكتل، لأنها تتحدد وفق خصائص ومعايير الخاصة بكل بلوك. نرى أن المشّرع اللبناني قسّم الكتل، مراعياً الخطر الجيولوجي، عن طريق عرض كتل كبيرة تعويضا للمستثمرين، ودائماً مع إتاوة ثابتة. وكأن المشّرع اعتبر أن العاملين منفصلين وتقسيمهما يكون فرادى. فكان يجب على المشّرع استخدام الإتاوة كمحفّز للاستثمار وخاصة على الكتل الحدودية ذات المخاطر الجيوسياسية المرتفعة. فلماذا يدفع المستثمر إتاوة ثابتة على كتلتين، ٢ و٨ مثلاً، لا تملكان نفس الخصائص؟ أن التوزيع الحالي للكتل لا يراعِ هذا المبدأ المهم الأمر الذي أدى إلى توزيع غير عادل لمعدل الربح/مخاطر، والتي ينعكس سلباً على المنافسة والاستثمار.

في الواقع، أن المشّرع أهمل معايير مهمة عند تحديده الإتاوة، منها ما يتعلق بالخاطر الحقيقية للاستثمار، هذا بالإضافة إلى عوامل كان يجب أن تُأخذ في الحسبان مثل الكمية المتوقعة، الفرصة او الفرص الاستثمارية في كل بلوك، المخاطر البيئية، محيط الموقع الاستثماري وصعوباته الجغرافية، النقص في الخدمات العامة والبني التحتية، مستوى المنافسة، مدة الترخيص، relinquishment provision والخطر الجيوسياسي.... ومن ثم تحديد إتاوة متغيرة تتأقلم مع خصائص كل كتلة على حدى. هذه العوامل هي ضمان لعدالة التوزيع وتحديد أفضل علاقة ربح/خطر لكلا من الطرفين الدولة

[11] Nakhle, C. 2008a. Petroleum Taxation: Sharing the Oil Wealth – a Study of Taxation Yesterday, Today and Tomorrow. Routledge.

[12] Ernest & Young reports, 2015: http://www.ey.com/Publication/vwLUAssets/EY-2015-Global-oil-and-gas-tax-guide/$FILE/EY-2015-Global-oil-and-gas-tax-guide.pdf

والقطاع الخاص. هذا بالإضافة إلى احترام لمبدأ الشفافية القائم على الوضوح في احتساب المعايير والقيم (الإتاوة) خشية من الغبن الذي قد يلحق بالمستثمر. إن الشعور بالغبن يؤدي مع الوقت إلى إتباعه أساليب غير قانونية بهدف التعويض وزيادة الربحية، فيؤثر بطبيعة الحال على عوائد الدولة نظراً إلى غياب الرقابة والتدقيق.

معتمدين على المعايير المقترحة، ودائماً في ظل غياب المعلومات عن الكمية المحتملة، تم تقسيم المنطقة الاقتصادية إلى أربعة أقسام مختلفة الخصائص والإتاوات A,B,C وD. الهدف هو ضمان التوزيع العادل للإتاوة ولمعدلات الربح/والخطر، وتحقيقاً لمبدأ الشفافية عن طريق الاعتماد على البحث العلمي. إن الدراسة اعتمدت على نسبة استخراج يومي للنفط معدل 3٪ ومعدل ٤٠٠ MCF للغاز الطبيعي. إن تصنيف الكتل ضمن أربعة أقسام يراعى مبدأ توزيع الخطر من الأقل A (إتاوة عالية) إلى الأكثر خطورة D (إتاوة منخفضة). تم تصنيف المخاطر على مستوى متزن يتراوح من ١ إلى ٥ (Equiponderate) مع الأخذ في الاعتبار العوامل التالية: الجيولوجيا، الخطر الجيوسياسي، الخدمات العامة والبنى التحتية، الكمية وفرص الاستثمار (Study of blocks is Under investigation).

ملاحظة : إن غياب التحديد الدقيق للكمية المُحتملة يفقد من دقة النتائج المرجوة، ولكن الهدف من هذه الدراسة كمرحلة أولى هو تبيان الثغرات لمعالجتها في المستقبل وليس إعطاء أرقام دقيقة عن التوزيع الأمثل للبلوكات القائم على الحساب الدقيق للأرباح والمخاطر. لذلك اعتمدنا على فهرسة الكمية على مساحة البلوك على اعتبار ان التقسيم الحالي أخذ في الحسبان إن فرص الاستثمار (الكمية) تتمثل على أساس المساحة كل بلوك .

Royalties oil ; Category A : from 8% to 12.5% ;
0-15k BOPD: 8%
15k -35k BOPD: 9%
35k-55k BOPD:10%
55k-75k BOPD:11%
Up to 75k BOPD:12,5%
Royalties in average is : 10.325%
Risk Rank : 1 (of level 5)

Royalties oil ; Category B : from 7% to 12%
0-15k BOPD: 7%
15k -30k BOPD: 8%
30k-45k BOPD:9%
45k-60k BOPD:10%
60k-75k BOPD:11%
Up to 75k BOPD:12%
Royalties in average is : 9.75%
Risk Rank : 1.9 (of level 5)

Royalties oil ; Category C : from 5% to 11%
0-15k BOPD: 5%
15 -25k BOPD: 6%
25 -35k BOPD: 7%
35k-45k BOPD:8%
45k-60k BOPD:9%
60k-75k BOPD:10%
Up to 75k BOPD:11%
Royalties in average is : 8.45%
Risk Rank: 3.2 (of level 5)

Royalties oil; Category D : from 4% to 10%
0-15k BOPD: 4%
15 -30k BOPD: 5%
30 -40k BOPD: 6%
40k-50k BOPD:7%
50k-60k BOPD:8%
60k-75k BOPD:9%
Up to 75k BOPD:10%
Royalties in average is : 7.3%
Risk Rank: 4.1 (of level 5)

في التكاليف Costs Recovery:

حدد المشّرع اللبناني سقف التكاليف القابلة للاسترداد بنسبة ٦٥٪ (يتم تحديد النسبة بالمزايدة)[13]، وهى نسبة مرتفعة جداً مقارنة بالمتوسط العالمي الذي يتراوح بين ٤٤٪ و ٥٥٪، ومتوسط التكلفة في عقود الامتياز بين ٥٠٪ و ٥٢، وفِي النظام التعاقدي يبلغ متوسط التكاليف بين ٥٠ و ٥٥٪[14]. تتكون هذه التكاليف من تكاليف رأسمالية وتكاليف تشغيلية (٣٨،٣٪ هي كلفة لحقل تمار المشابه لطبيعته جيولوجيا الحقول المكتشفة في لبنان حسب تقرير نوبل إنرجي لعام ٢٠١٦)[15] والباقي هي استردادات من خسائر سنوات سابقة واستهلاكات، تدريب... وغيرها بمعدل سقفه ٢٦،٧٪.[16]
التساؤل الأول المبرر هنا عن الفارق بين سقف التكاليف الذي حدده المشّرع ومتوسط التكليف المتعارف عليه في العقود العالمية. ما هي الأسس التي حددت على أساسها هذه النسبة. أضف، إن التكليف العامة للبرميل النفط أو وحدة الغاز الطبيعي معلومة في المجمل والذي تقييم بحولي ٣٨٪ أو ما يزيد بضئيل (مع معدل خطأ ٤٪، على أساس السعر ٢،٤٢$للغاز و٤٢$ للنفط) ، هنا يبرز نوع من الغموض حول الفارق الكبير بين التكاليف التشغيلية والرأسمالية وسقف التكاليف القابلة للاسترداد (٦٥٪) والتي يقدر بحوالي ٢٦،٧٪. أشير إلى إننا نجد هناك دول قليلة تحدد سقف التكلفة بين ٦٥٪ و٧٠٪، ولكن في المقابل تحصل على نسبة لا تقل عن ٧٥٪ من ربح البترول (الفلبين)، بينما يحصل لبنان على الأقل نسبة ٣٥٪ (حسب محاكاة وزارة المال).

على الرغم من إن نظام المزايدة مهم لضمان بعض الشفافية والمنافسة في الإجراءات تجاه المستثمرين، إلا إن عدم تعريف المعايير والقواعد، أو تعريفها بشكل عام، يؤدي إلى أضعاف الكفاءة التخصصية والإيرادات المُحتملة. في نظام المزايدات وقبل البدء في الإجراءات، يجب وضع قواعد ومعايير واضحة ومحددة لضمان الشفافية ولتشجيع المنافسة من خلال عملية عادلة، وان تكون ذات تفسيرات موحدة لا يشوبها الغموض والغبن، ولا تتضمن ثغرات تتيح للمستثمر الدخول من بعض نوافذ القوانين، وحمايةً من الفساد.

يكتسب نظام المزايدة أهمية جدية خاصة في المناطق الغير مستكشفة أو الحدودية حيث تكون المعلومات نادرة، وقد لا تكون الحكومة واثقة بدرجة معقولة من دقة تقديرها للقيم المكتشفة. يبرز هذا النظام كقيمة إضافية خاصة بعد الضلوع بالمعلومات اللازمة عن المورد التجاري. ولكن في ظل غياب المعلومات التقنية عن المورد، أن لعدم اليقين

[13] Idem EPA, page 84
[14] Idem (Diabi & Laporte)
[15] http://files.shareholder.com/downloads/ABEA-2D0WMQ/4685405485x0x935844/244AC030-504D-488D-A57D-1597AE11FFC8/2016_Annual_Report.pdf
[16] Israel Gas Opportunity, http://energy.gov.il/Subjects/OilSearch/documents/israeli%20gas%20opportunitties.pdf

الجيولوجي مثلاً أن يشكل حاجزاً إمام العروض الكبيرة المُحتملة للاستثمار[17]. وان غياب القواعد الواضحة والشفافة في إجراءات المزايدة، وترك المعايير مفتوحة، من شأنها خلق نوعاً من الالتباس والغموض وما له من عواقب على موارد الدولة. كان لا بد للدولة اللبنانية إخضاع كتلة واحدة خلال دورة التراخيص الأولي، وبناءً عليها، تضع الدولة التصور المناسب من قواعد ومعايير مغلقة مع سيناريوهات بما يخدم مصالحها العامة.

هكذا، وبناءاً على ما تقدم، ومن خلال قراءتنا المعمقة لنموذج استرداد التكاليف عند سقف ٦٥٪، إن القواعد والإجراءات المقترحة يشوبها الكثير من العموميات في تقدير النسب البعيدة عن الأسس العلمية المثبتة للشفافية وقواعد المنافسة. يبدو إن المشّرع يفتقد إلى الأدوات الخاصة لتقييم حدود الكفاءة للمعايير المقترحة (efficiency limit of parameters). أضف، إن المشّرع لا يمتلك المعلومات الكافية والدقيقة عن التكاليف والأرباح المتوقعة. لذلك، إن الخبرة المحدودة للدولة في مجال النفط والغاز، وضعف الكفاءة الإدارية والرقابية، والإهمال في تقييم القواعد والإجراءات، يؤدي بالمستثمر إلى إخفاء المعلومات الخاصة به عن الجهات المختصة المسؤولة في قطاع النفط والغاز، الأمر الذي يؤدي بالنهاية إلى خسارة الكثير من خلال شروط الإنفاق المالي المفروضة على الدولة (expenditure terms financial).

<u>في تقاسم الربح:</u>

يتم تقاسم بترول الربح الذي يتم إنتاجه بنِسَب تحدد بالاستناد إلى العامل -ر بالنسبة إلى الفصل الذي يسبقه مباشرة وفق ما يلي

Table 4 : Profit sharing

Right Holders' Aggregate Portion	State's Portion	R-factor
$100\% - A\%$	$A = 30\%$	$\boldsymbol{R \leq 1}$
100% less percentage determined in formula below	$SP = A + \left[\frac{(B-A)*(R-1)}{(R_b-1)}\right]$	$\boldsymbol{R_b < R < 1}$
$100\% - B\%$	$B\%$	$\boldsymbol{R_b \leq R}$

[17] Idem Nakhle 2015

حيث ح د هي حصة الدولة، و ر هو العامل الذي يستعمل لتحديد حصة الدولة (ر= التدفقات النقدية المتراكمة/نفقات رأسمالية متراكمة)[18]. يحدد A، B و Rb في المزايدة على أن لا تقل حصة الدولة عن ٣٠٪ الذي هو قليل نسبياً مقارنة بالدول التي تطبق أنظمة مشابهة وخصوصاً مع تكاليف قابلة للاسترداد عند ٦٥٪، وفِي ظل متوسط عالمي يتراوح ما بين ٦٥٪ و ٨٥٪[19].

إن الاعتماد على العامل ر لتحديد نسبة الدولة من الربح جيد، ويتطابق مع اغلب الانظمة المطبقة عالمياً. ولكن ما هو غير مقبول هو أن تترك المعايير A وB و Rb خاضعة للمزايدة. هذا مثال أخر على افتقار المشّرع للأدوات الحسابية اللازمة لمحاكاة هكذا معايير، أو نقص في الخبرات اللازمة لتقييم العوامل المساعدة لحسابها, لذلك لجأ المشّرع إلى الحلول الأسهل ألا وهي المزايدة. وإلا لماذا ندع الشركات تقترح عوائد القطاع طالما نمتلك الوسائل اللازمة لتحديدها؟ إذا كان الجواب للشفافية، أو لعدم القدرة على توقع أسعار الطاقة أو لتحفيز للمنافسة، أو للاستفادة من المعلومات الخاصة الممتلكة من قبل المستثمرين، فهذا لا يُبرر لأن الغبن التي يمكن أن يطال الدولة اكبر من أن يبرر فِي هكذا أسباب. بل على العكس، يجب أن تحدد المعايير وفق قواعد رياضية صحيحة وواضحة لضمان قواعد الشفافية، وهذا ما يشجع على المنافسة بين المستثمرين وإزالة الغبن.

نلاحظ من المحاكاة المقدمة من وزارة المال خلال ورشة العمل في مجلس النواب لعام ٢٠١٦، إن المشّرع حدد، لكل محاكاة، نسبة واحدة للمعيار Rb، حيث تبدأ ب٢،٥ (عند معدل ضريبي ١٥٪) وتنتهي ب ٣،٦ (عند معدل ضريبي ٣٠٪). إن تحديد هذا المعيار يلعب دوراً هاما في تحديد عوائد الدولة من هذا القطاع. لذلك، وجب التساؤل عن مدى دقة هذا المعيار وعلى أي أساس احتسب. ما الجدوى من تحديد معيار واحد ومرتفع إلى هذا الحد وخاصة أن معظم الدول تتبع عدة حدود ضيقة لهذا المعيار لا تقل عن ثلاثة.

إن المشّرع اعتمد خلال محاكاته الرياضية في حساب حصص الدولة (A & B) على دمج أول شريحتين (A+PS) تحت مسمي حصة A بمعدل ٣٥٪ عند حدود ٢،٥ للمعيار Rb($A = 35\%\ when\ R < 2.5(Rb)$) وحصة B بنسبة ٦٥٪ فوق حدود ٢،٥ للمعيار Rb ($B = 65\%\ when\ R > 2.5$). إن تحديد المعيار Rb عند حدود ٢،٥ للشريحة الأولي مرتفع نسبياً ولا يتطابق مع متوسط النسب المطبقة في الدول المتبعة لنظام تقاسم الأرباح. إلا إذا اختلط الأمر على المشّرع[20] واعتمد النسبة المستخدمة في نظام تقاسم الإنتاج والتي تبدأ ب٢،٢٥-٢،٥٠، كان من المستحسن

[18] Idem EPA Art. 24, Page 87.
19 Idem EY report 2015.
20 هل غاب عن ذهن المشّرع إن لبنان في دورة التراخيص الأولي ليس لديه القدرة على المشاركة في الإنتاج فأتبع نسبة مغلوطة؟

استخدام نسبة الشريحة الأولى إلى حدود المتعارف عليها في دول تستخدم نفس النظام ألا وهو تقاسم الأرباح والتي تقارب ١،٥-١،٧٥.

يبدو لنا من الرسم البياني، لكي تستفيد الدولة من عائد ٦٥٪، يجب على أسعار النفط أن تزيد عن ٦٦$ للبرميل (أي ما يعادل ٤،٢٥$ للغاز، سعر السوق الحالي في البورصة). هذه النسب بعيدة عن الأسعار الحالية للسوق وعن متناول التوقعات للسنوات القادمة مما يطرح علامات الاستفهام حول إمكانية الوصول إلى حاجز ال٦٥٪، ويثير الشكوك حول دقة الأرقام المعلنة ويهدد مدا خيل الدولة من القطاع. هذا بالإضافة إلى أن حصة الدولة من خلال الشريحة الأولى هي ٣٥٪ وهذه اقل من النسب المعتمدة حتى في نظام تقاسم الإنتاج والتي تبدأ ب ٤٠٪. من الواضح، في ظل المعايير المقترحة، لا يتوقع أن تحصل الدولة على حصة من الأرباح أكثر من ٣٥٪ ما لم تعدل النسب بشكل يتناسب مع المعدلات العالمية. عند وضع النظام الضريبي العام، يجب أن لا يغفل عن المشّرع، أن سيناريو عودة أسعار الطاقة إلى حدود ٣٠-٤٠ أمر محتمل جداً. عند هذه الحدود، وفِي ظل التكاليف المرتفعة لاستخراج البترول offshore، لا يُنتظر أن يتخطى العامل R حدود ٢،٥ لفترة طويلة هذا ما يُحد من عوائد الدولة عند نسبة ٣٥٪. وبالتالي يكون لبنان الدولة الوحيدة في العالم التي تتقاضى عوائد منخفضة عند هذا الحد.

Graph 1 : State Parts

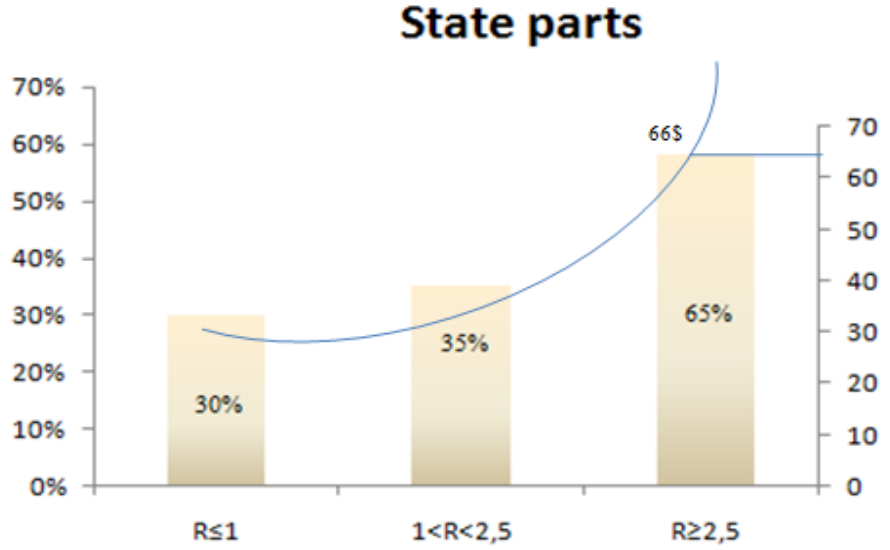

إن الشرط الأساسي لاختيار نظام قائم على اختيار المعايير بالمزايد هو أن يكون له لجنة مؤهلة تأهيلاً عالياً وتمتلك مهارات وكفاءات متميزة لتقييم العطاءات، بهدف تقليل

من مخاطر الإفراط في الرسملة (over capitalization) وضمان الاستغلال الأمثل للموارد المكتشفة.

اقتراح: إذا برز مشكلة توقع الأسعار على الأجل الطويل (نتيجة النقص في الأدوات أو التقلبات الحادة في الأسعار)، يمكن للدولة اللجوء إلى حلٍ لتحديد حصة الدولة بناءاً جدول مفهرس على أساس شرائح الأسعار. يتم بموجب هذا الجدول المعرفة المسبقة لحصة الدولة عند حدود السوق المعرفة في الجدول. إن تحديد المعيار Rb تم وفقاً للمتوسط العالمي المتبع في نظم تقاسم الأرباح (لان هذه المعايير مختلفة في نظام تقاسم الإنتاج). إما نسب توزيع حصص الدولة فقد اعتمدت على الأخذ في الاعتبار على الحدود الدنيا ومتوسط الحدود القصوى لتوزيع الحصص.

Table 5: Rate of petroleum net profit tax

Price reference	R<1.75	1.75<R<2.5	R>2.5
$\leq 25\$$	35%	50%	65%
$> 25\$ \leq 30\$$	40%	52.5%	65%
$> 30\$ \leq 35\$$	45%	55%	65%
$> 35\$ \leq 40\$$	50%	57.5%	65%
$> 40\$ \leq 45\$$	55%	60%	65%
$> 45\$ \leq 50\$$	60%	62.5%	65%
$Up\ to\ 50\$$	65%	65%	65%

في ضريبة الدخل income tax:

لحض المشّرع اللبناني ضريبة دخل بمعدل ٢٠٪ على الأنشطة البترولية مستندةً على دراسة مالية مبنية على بلوكات ذات أحجام مختلفة بهدف تحفيز الشركات لضمان تنافسية قطاع البترول اللبناني. هذه النسبة المقترحة أقل من المتوسط العالمي العام الذي يقدر ب ٢٦٪ ومتوسط الضريبة المفروضة على دخل الشركات في ظل عقود الامتياز تصل إلى ٤٠٪. مثلاً، في إسرائيل تبلغ النسبة ٢٦،٥٪[21]. إن الرسم البياني لوزارة المال المعروض أدناه، يُبين قبوع لبنان في أسفل الشريحة مع قليل من الدول التي تتبع هكذا معدل.

Graph 2 : Income taxes world sample

[21] Idem. EY report 2015

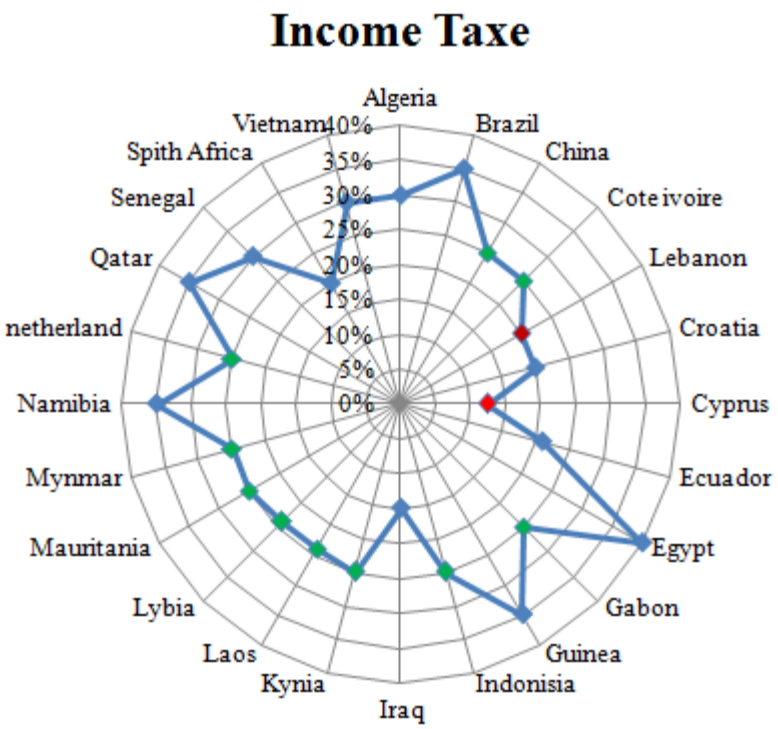

نلاحظ من المحاكاة المقدمة من قبل وزارة المال خلال ورشة العمل للنظام الضريبي للنفط والغاز في مجلس النواب، أن مع ارتفاع ضريبة الدخل من ١٥٪ إلى ٣٠٪ (إي من ١،١ مليار دولار إلى ٢،٨٦ مليار دولار) ، تنخفض حصة الدولة من الربح من ٩،٣٦٠ مليار دولار إلى ٧،١٦٤ مليار دولار بمعدل ٢،٣٤٪(صعوبة في التحقق من الأرقام المقدمة من وزارة المال، هذا بالإضافة إلى الاعتماد في الدراسة على سعر ثابت للغاز دون الأخذ في الاعتبار على سيناريو احتمال هبوط الأسعار في المستقبل، ولكنها تبقى الأرقام الرسمية الوحيدة التي نملك لنبني عليها تقييمنا). وبالتالي، دائماً بحسب تقييم وزارة المال، تنخفض التدفقات النقدية للدولة بعد الضرائب من ١١،٤٨٣ مليار دولار إلى ١١،٠٤٦ مليار دولار إي بمعدل ١،٨٪. من الملاحظ، إن العامل المسبب لهذا الانخفاض هو المعيار B، إي إن حصة الدولة من الربع بعد المعيارRb (حيث B>Rb)، الذي ينخفض من ٦٥٪ إلى ٥٠٪ عندما ترتفع الضريبة من ١٥٪ الى ٣٠٪. لذلك قررت الدولة اعتماد نسبة ٢٠٪ لأنه الحد الأمثل الذي يُؤْمِن العائدات المثلى للدولة اللبنانية (دائماً حسب محاكاة وزارة المال).

أيضا، إن حصة الدولة من الربح عند الشريحة الأولى منخفضة (٣٥٪) وخاصة ما قبل حدود ٢،٥ للمعيار Rb، مقارنة بالمعدل العالمي الذي هو عند ٤٠٪. لذلك، مع احتمال سيناريو انخفاض الأسعار إلى حدود ٣٠-٣٥$، وبقاء الحال كما هو علية في النظام الضريبي المقترح، لا يتوقع إن تحصل الدولة على حصة أكثر من A مما يشكك في مدى دقة الأرقام المتفائلة عن حصة إجمالية للدولة بنسبة ٣.٦٦٪.

نلاحظ أيضا، إن كل المعايير/المداخيل تتغيّر[22] باستثناء معدل العائد الداخلي للشركة المستثمرة company IRR الذي هو ثابت عند ١٤٪ ومعدل العائد الداخلي للأسهم عند ١٩،٣٪. يبدو لنا وكأن كل معطيات المحاكاة تكيفت لضمان حصول للشركات على عائد ثابت عند كل الظروف بنسبة ١٤٪ (لا يمكن الغوص أكثر في هذا المعطى نظراً لشح المعلومات حول هذه النقطة بالذات). وكأن لا يكفي للمشّرع اللبناني إن أعطى الحق للشركات بتحديد حصة الدولة عن طريق المزايدة، إنما ذهب ابعد من ذلك بضمان مسبقاً عائد ثابت للشركات (والذي هو مخالف لقوانين السوق). السؤال هو، ماذا لو أن أسعار النفط انخفضت إلى ما دون الربحية، فهل ستدفع الدولة هذه الأرباح من خزينتها؟ إن تحديد عائد ثابت للشركات يفسر مدى ارتفاع نسب معايير الذي تحدد نسب الدولة المُجِدّة لعوائد القطاع.

إن تحديد المشّرع لضريبة على الأنشطة البترولية عند نسبة ٢٠٪، مرده إلى المفاضلة بين عدة نسب (١٥٪, ٢٠٪, ٢٥٪ و٣٠٪)، وخصوصاً بين ٢٠٪ و٢٥٪، على أساس صافي التدفقات النقدية للدولة بعد الضرائب أو حصة الدولة الإجمالية. إن التحول من نسبة ٢٠٪ إلى ٢٥٪ يؤدى إلي ارتفاع مدا خيل الدولة من الضرائب بنسبة ٣٥٪ (٥٦٩ مليون دولار)، لكن في المقابل انخفاض في حصة الدولة من الربح بنسبة ١٧٪ (٦٥٩ مليون دولار). لذلك اختار المشّرع نسبة ضريبة عند ٢٠٪ (حصة الدولة الإجمالية ٦٦،٣٪) لأنها تضمن تدفقات الصافية أكثر ب٩٠ مليون دولار منه عند نسبة ٢٥٪ (حصة الدولة الإجمالية ٦٥،٨٪) أي ما يعادل ٠،٥٪.

إن اعتماد المشرع على تحديد نسبة الضريبة معتمداً فقط على حساب التدفقات النقدية فيه نوع من المجازفة وخاصةً إن المفاضلة تتمحور حول قيمة لا تتعدى٩٠ مليون دولار. عند المفاضلة يجب النظر إلى فائدة هذا المورد على الاقتصاد العام ككل وليس على الفرق بين التدفقات النقدية. مثلاً، عندما احتسب المشّرع الحصة الإجمالية للدولة لم يراعي مبدأ الفصل بين وجهة الضرائب التي هي مالية الدولة وبين عوائد القطاع (أرباح وإتاوة) التي غالباً ما تكون وجهتها الصناديق الاستثمارية. لذلك، عندما تخفض الضرائب يتجه إلى تفضيل أرباح القطاع إي الصندوق الاستثماري على المالية العامة مع غياب فاضح لأي رؤية أو سياسة أو منهجية واضحة لهذا التفضيل. مثلاً، تفضل الزيادة في العوائد عندما يكون هناك رؤية استثمارية واضحة للصندوق السيادي، كالاستثمار في الشركات الصاعدة الوطنية وخلق بيئة اقتصادية جديد ecosystem ... وغيرها. هذه الأخيرة تكون قيمة مُضافة مهمة ومكملة لأي سياسة مالية توسعية لدعم العمالة والنمو. إما إذا كانت سياسة الصندوق السيادي هو سد العجز أو شراء الدين الخاص، فإن من الأفضل أن ترفع نسبة الضريبة، لان استثمار ٥٦٩ مليون دولار سنوياً من خلال سياسة مالية هادفة يكمن أن تؤتي ثماراً تتخطى أرباحها كل التوقعات. لذلك، إن أهداف السياسة العامة هي التي تحدد تفضيل الأرباح على الضرائب أو

[22] (باستثناء الثابتة منها مثل استرداد الكلفة ...وغيرها)

العكس. ولكن، نوصي بجميع الأحوال رفع الضريبة إلى ٢٥٪ لضمان مبدأ حسن توزيع العادل للحصص بين السياسات العامة (مالية أو صندوق سيادي أو ...).

في الإعفاءات:

ضريبة الأملاك المبنية: نص مشروع قانون الضريبي على إعفاء الإنشاءات والتركيبات والمركبات المستخدمة للقيام بالأنشطة البترولية من ضريبة الأملاك المبنية على أن تبقى ملك للدولة عند انتهاء الأشغال وبعد استرداد كلفتها.

نتساءل بما أن التكاليف كافة مستردة على شكل واستهلاكات فلماذا الإعفاء من الضريبة؟ هذا بالإضافة إلى إن عادةً ما تحتوي بعض التركيبات والمنشآت على مواد ملوثة بيئياً والتخلص من هذا المواد يكلف ثمناً باهظا. فلماذا تسترد الدولة هذه المنشآت فتتكلف أثمان للتخلص من الملوثات مع إنها تدفع مسبقاً الاستهلاكيات. فيجب إضافة فقرة تلزم الشركات بالتخلص من هذه المواد وتسليم المنشات خالية من هذه المواد حتى لو اضطر الأمر إلى زيادة الاستهلاكات لان الخطر البيئي كبير والدولة لا تملك الخبرة الكافية في التعاطي مع هكذا ملف فيدفع المواطن ثمن هذه التلوثات وترتفع تكاليف الصحة والطبابة.

الاستثمار في الأوراق المالية: لم يشمل الإعفاء من الضرائب عمليات استثمار في الأوراق المالية بما فيها عمليات التحوط والمنتجات المالية المشتقة.

هنا لا بد من الإشارة إلى نقطتين هامتين أعلل عنها المشّرع في القانون. إن فن الإدارة الضريبية لا تنظر إلى العائدات المالية بشكل مباشر، يمكن مثلاً إعفاءات إن تؤدي مهام تعود بالنفع أضعافا مضاعفة.

يجب إن يفرض على الشركات المستثمرة استثمار نسبة محددة من أصولها في السندات الخزينة اللبنانية الصادرة بالليرة او الدولار مع إعفاء هذه الشركات من الفوائد الضرائب على الأرباح المحققة على هذه السندات في بورصة بيروت. فالدولة هي الرابح الأكبر من هذا الإعفاء لعدة أسباب: ١) ضمان مصدر جديد ومستدام لاستدانة. ٢) تضمن الدولة إن جزءاً من الأموال المنتجة داخل لبنان بالعملة الأجنبية تبقى داخل الحدود بشكل لا يؤثر على زيادة العجز في الميزان التجاري وخروج النقد الأجنبي....وغيرها من فوائد مهمة

إعفاء الأرباح على الأسهم وأرباح رأس المال المستثمرة في بورصة بيروت أو في الشركات الصاعدة startups من الضرائب. لهذا الإعفاء فوائدة الهامة من ناحية تأمين الاستثمارات اللازمة للشركات اللبنانية الصاعدة الأمر الذي يؤدي إلى خلق فرص العمل، تحفيز النمو الاقتصادي ودعم ecosystem الوطني.

يعفى المكون ألتضخيمي على أرباح رأس المال من الضرائب لما عليه من مخاطر الاستثمار وخصوصاً عندما يكون معدل التضخم يتجاوز ٣٪.

إنشاء منطقة حرة على مرفأ بيروت وتمنح بعض الإعفاءات والمزايا للشركات المسجلة في لبنان والعاملة في قطاع النفط بالتحديد.

إعفاء الشركات من الضرائب على الأبحاث والتطوير وبراءات الاختراع.

وغيرها ...

في الضرائب على الأرباح الأسهم المقتطعة dividends:

يطبق لبنان ضريبة على الأرباح المقتطعة علي الأسهم والسندات بنسبة ١٠٪ وهي نسبة شبيه بتلك المطبقة في قبرص وأقل بكثير من تلك المطبقة في إسرائيل والتي تتراوح بين ٢٥-٣٠٪. مع فارق إن الأرباح المحققة علي السندات في إسرائيل معفاة من الضرائب حتى للأجانب.

في تكاليف التدريب

حدد المشّرع اللبناني سقف لتكاليف التدريب القابلة للاسترداد ب ٣٠٠ ألف دولار سنوياً خلال المرحلة الأولى للإنتاج (مع زيادة ٥٪ سنوياً) ثم تصل إلى ٥٠٠ إلف دولار سنويا (مع زيادة ٥٪ سنوياً)

Bibliographies

1. "The Norwegian Oil Experience: Main Conclusions and Challengs for Lebanon." Assadissa no.5, October 2014.
2. Arbid, Jeremy. Fostering Enviroment: Recommendations for Increased Participation in Lebanon's Petroleum Policy Discourse. Beirut: Fuleihan financial institute, October 2014.
3. BankMed. 2014. “Oil and Gas in Lebanon.” Market and Economic Research Division.
4. Carole Nakhle (2016), Licensing and Upstream petroleum fiscal regime : Assessing Lebanon's choices, Policy Paper, LCPS
5. Chaaban, J. and Harb, J. (2015): “Macroeconomic implications of windfall oil and gas revenues in Lebanon”, The Lebanese Centre for Policy Studies
6. Claude Bizmut, workshop & discussion, Apr 2017
7. Credit Libanais SAL (2015): “Oil and gas sector: a new economic pillar for Lebanon”, Economic Research publication, January
8. Dabi & Laporte (2015), Oil contracts, progressive taxation and gouverment take in the context of uncertainty in crude oil prices : the case of Chad, Workpaper N 25, CERDI.
9. David G. Victor, David R. Hults, Mark Thumber. Oil and Governance, State-Owned Enterprises and the World Energy Supply. New York: Cambridge University, 2012.
10. David G. Victor, David R. Hults, Mark Thumber. Oil and Governance, State-Owned Enterprises and the World Energy Supply. New York: Cambridge University, 2012.
11. Deloitte. 2014. Licensing rounds. http://www.psg.deloitte.co.uk/
12. Elias, A. R. (2016):” Petroleum Resources in the Lebanese Offshore: The Need for Credible Assessments and Adequate Policy”, Lebanese Centre for Policy Studies
13. Energy Information Administration, EIA. 2013. “Overview of oil and natural gas in the Eastern Mediterranean region.” http://www.eia.gov/countries/analysisbriefs/Eastern_Mediterranean/ eastern-mediterranean.pdf
14. Ernest & Young reports, 2015: http://www.ey.com/Publication/vwLUAssets/EY-2015-Global-oil-and-gas-tax-guide/$FILE/EY-2015-Global-oil-and-gas-tax-guide.pdf
15. Ernst & Young. 2014. “Global oil and gas tax guide 2014.” http://www.ey.com/ Publication/vwLUAssets/EY-Global-oil-and-gas-tax-guide-2014/$FILE/EYGlobal-oil-and-gas-tax-guide-2014.pdf
16. Frankel, J. A. (2010): “The Natural Resource Curse: A Survey”, Working Paper 15836, National Bureau of Economic Research
17. G.N., Ogbonna. "Petroleum Income and Nigerian Economy: Empirical Evidence." arabian journal of business and management review, Vol.1, no.9 April 2012.
18. Ghazi Wazni, 2017, intervention à la Centre consultatif pour les études et la documentation.
19. Holden, Steiner. Avoiding the Resource Curse - the Case Norway. Oslo: University of Oslo, June 2011.
20. Hoteit, N./Lebanon Petroleum Administration (2014): “The Petroleum Sector in Lebanon: History, Opportunities and Challenges”, Assadissa,
21. HS CERA. 2011. “Comparative Assessment of the Federal Oil and Gas Fiscal System.” Bureau of Ocean Energy Management.
22. https://www.nbim.no/
23. IHS. 2007. “Cyprus Attracts Just Three Bids in First Phase of Licensing Round.” http://www.ihs.co
24. IMF (2015): Staff report for the 2015 Article IV consultation, country report no. 15/190, Jul
25. IMF (2015): Staff report for the 2015 Article IV consultation, country report no. 15/190, July
26. Israel Opportunity. 2015. “Discoveries in Israel.” http://www.oilandgas. co.il/englishsite/assetsmap/discoveries.aspx
27. Jaffe, Matthew E. Chen & Amy Myers. "Energy Security: Meeting the Growing Challenge of National Oil Companies." the whitehouse of diplomacy and international relations (2007): 21.
28. James Baker III Institute.The ChangingRole of the National Oil Companies in International Energy Markets. policy report. Houston: James Baker III Institute, April 2007.

29. James Baker III Institute.The ChangingRole of the National Oil Companies in International Energy Markets. policy report. Houston: James Baker III Institute, April 2007.
30. Jamoul (2017), "المركز للدراسات والتوثيق " لتأسيس شركة وطنية بترول في لبنان تصور والعوائق والفرص المزايا" الاستشاري
31. Jarmuzek, M., Puyo,D. M., and Nakhle, N. (2014): “Designing a Fiscal Framework for a Prospective Commodity Producer: Options for Lebanon”, IMF Working Paper WP/14/193, October
32. Johnston, D. 2010. “Israel Hydrocarbon Fiscal Analysis and Commentary.” Daniel Johnston & Co., Inc.
33. Jorje leis, Jhon Maccreery, Juan Carlos Gag. National Oil Companies Reshape the Playing Field,. Houston - USA: Bain & Company, 2012.
34. Lebanon Petroleum Administration. 2014. The Offshore Petroleum Resources Law (OPRL) – Law 132 24/8/2010. http://www.lpa.gov.lb/pdf/OPRL%20 -%20English.pdf
35. Lebanon Pre-qualification Decree: http://www.lpa.gov.lb/pdf/Prequalification%20Application%20Package. pdf
36. Marcel, Valerie. Guigelines for Good Governance in Emerging Oil and Gas Producers 2016.research paper. London: Chatham House, September 2013.
37. Melhem & al. (2011), Cyclical Mackey Glass Model for Oil Bull Seasonal, The Journal of Energy and Development, Vol. 36, No. 1/2 (Autumn, 2010 and Spring, 2011), pp. 165-178
38. Nakhle (2015), Lebanon Petroleum Fiscal Regime : Guiding Principal, Chrystol Energy.
39. Nakhle C. (2015), Licensing and Upstream petroleum fiscal regime : Assessing Lebanon's choices, Policy Paper, LCPS
40. Nakhle, C. 2008a. Petroleum Taxation: Sharing the Oil Wealth – a Study of Taxation Yesterday, Today and Tomorrow. Routledge.
41. Nakhle, C. 2008b. Iraq’s Oil Future: Finding the Right Framework. Surrey Energy Economics Centre/International Tax and Investment Centre, ITIC.
42. Nasser Saidi (2016), LEBANON’S OIL AND GAS WEALTH: POLICY RECOMMENDATIONS FOR ESCAPING THE “DEVIL’S EXCREMENT” CURSE, Maison du futur, N3, September 2016.
43. Nicols Sarkis , assafir newspaper, N 12988, feb 2015
44. Philippe Waechter, Chief Economist Natixis AM, Higher inflation rate in the Euro Area - It's oil price, 2017.
45. Ratner, M. 2011. “Israel’s Offshore Natural Gas Discoveries Enhance Its Economic and Energy Outlook.” Congressional Research Service.
46. Republic of Cyprus Ministry of Energy, Commerce, Industry and Tourism. 2014. The Hydrocarbons, Prospection, Exploration and Exploitation Regulations 2007 and 2009.
47. Silvana Tordo, Brandons Tracy, Noora Arfaa. National Oil Companies and Value Creation . Washington: World Bank , 2011. team, editors. "National Oil Companies, Really Big Oil." the economist (2006).
48. the Changing Role of National Oil Companies in International Energy Markets. policy report. Houston: James A. Baker III Institute for Public Policy of Rice University, 2007.
49. The Global Oil and Gas Industry Association for Eenviromental and Social. local content, a guidance document for the oil and gas industry. London: IPIECA, natural resource governance institute , Abidjan- Cote d'Ivoire 2016.
50. Tordo, S. 2009. “Countries’ Experience with the Allocation of Petroleum Exploration and Production Rights: Strategies and Design Issues.” World Bank.
51. World Bank. the Petroleum Sector Value Chain. washington: worl bank, June 2009.
52. http://files.shareholder.com/downloads/ABEA- D0WMQ/4685405485x0x935844/244AC030-504D-488D-A57D-1597AE11FFC8/2016_Annual_Report.pdf